فرع قال أصحابنا يستحب أن يكون السواك بعود وأن يكون بعود أراك قال الشيخ نصر المقدسي الأراك أولى من غيره ثم بعده النخل أولى من غيره قال المتولي يستحب أن يكون عودا له رائحة طيبة كالأراك واستدلوا للأراك بحديث أبي خيرة الصباحي رضي الله عنه قال كنت في الوفد يعني وفد عبد القيس الذين وفدوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمر لنا بأراك فقال استاكوا بهذا وأبو خيرة بفتح الخاء المعجمة وإسكان المثناة تحت والصباحي بضم الصاد المهملة وبعدها باء موحدة مخففة وبالحاء المهملة هكذا ضبطه ابن ماكولا وغيره قال ولم يرو عن النبي صلى الله عليه وسلم من هذه القبيلة سواه والله أعلم فرع في مسائل تتعلق بالسواك قال أصحابنا يستحب أن يبدأ في الاستياك بجانب فمه الأيمن للحديث الصحيح أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يحب التيامن في تطهره وترجله وشأنه كله وقياسا على الوضوء قال القاضي حسين وينوي به الإتيان بالسنة ولا بأس